

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية**

**بالقانون رقم ٢٠٥ لسنة ١٩٨٠**

**باعتراض رفع التكاليف النهائية الخاصة بالسلع**

**باسم الشعب**

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢ بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون :

وعلى القانون رقم ١٢٨ لسنة ١٩٨٠ باستمرار العمل بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢ بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون :

**قرر القانون الآتي :**

**(المادة الأولى)**

يعتمد رفع التكاليف النهائية الخاصة بالسلع من جمهورية الصين الشعبية بقدر ٤٤٧,٣ مليون جنيه مصرى (أربعين وسبعين مليون وثلاثمائة ألف جنيه مصرى).

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون ، وعلى كل من نائب رئيس مجلس الوزراء للشئون الاقتصادية والمالية وزير الدفاع والإنتاج الحربي تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ ذي القعدة سنة ١٤٠٠ هـ

(المرانق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٨٠ م).

**(نور السادات**